mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح مختصر صحيح مسلم)3(للمنذري - الشرح الأول - الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وعلى آله وصحبه ومن والاه. اما بعد ايها الاخوة في مختصر صحيح مسلم وقفنا في باب الزكاة في كتاب الزكاة - 00:00:00

عند باب الصدقة على الاخوان. قال الحافظ العظيم المنذر رحمه الله تعالى باب الصدقة على الاخوان عن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها انها اعتقت وليدة في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:20

فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو اعطيتها اقوالك كان اعظم لاجرك. هذا الحديث فيه اه صدقة على الاخوال لا شك ان الصدقة الاقارب اولى لكن لماذا اورد هذا الحديث مع ان القضية - 00:00:50

فيه عتق قال العلماء اشارة الى ان الصدقة ان اعطاءها للاخوال في وقت حاجتهم لها افضل من الصدقة او افضل من العتق. افضل من العتق بها. عتاقها والعتق معروف فضله - 00:01:30

من اعتق عبدا اعتق الله به بكل عضو منه عضو من النار. وهذا الحديث متفق على صحته ايضا اخرجه البخاري كذلك مع اخراج مسلم له والمصنف رحمه الله المنذري ترجم عليه بهذه - 00:02:00

ترجع من باب الصدقة على الاقوال ومسلم رحمه الله اورده في كذلك في احاديث مع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو اعطيتها اخوالك. ما قال لو تصدقت بها - 00:02:30

فالظاهر انهم فهموا منها ان المقصود بها اعطاء صدقة تصدق مع ان من العلماء من قال ان هنا قال اعطيتها هذه الهبة. والهبة المقصود بها النفع. وتعطى غني الفقير الصدقة المقصود منها الاجر وتعطى للفقير - 00:02:50

ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال لو اعطيتها ما قال لو تصدقت بها. فمن باب اولى ان كانوا محاويج. اذا كان يعطون وهم على حال المقتدرين فمن باب هؤلاء اذا كانوا - 00:03:30

فقراء ولذلك في في المسند احمد والترمذي والنسائي وابن ماجة. حديث سلمان ابن عامر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصدقة على المسكين صدقة. وهي على ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة - 00:03:50

اه هنا تقول ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها الهالية زوج النبي صلى الله عليه وسلم كان من بني هلال وهلال بطن من من العرب من المضر. ليست قرشية انما هي هالية. قالت - 00:04:20

انها اعتقت وليدة. الوليدة المقصود بها الجارية المملوكة. في رواية عند النسائي انها قالت يا رسول الله انها اعتقت او قالت انها اعتقت جارية سوداء جارية سوداء منها ما اسم هذه الجارية؟ يقول الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمها. وليس في الوقوف على اسمها - 00:04:40

مصلحة لكن ان ان وقف عليه فهو كمال في العلم. قالت في رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني في وقت حياته. فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم. في هذا انها لم تستأذن - 00:05:10

في اول الامر اعتقد قبل ان يعلم وهو زوجها عليه الصلاة والسلام ولذلك في رواية عند البخاري انها قالت فلما اعتقت جارية او وليدة فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه - 00:05:30

الرسول صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله اشعرت اني اعتقت وليدتي؟ قال اوفعلت؟ قالت نعم لم يعلم بفعلها هذا. ولذلك اخذ العلماء من هذا الحديث من هذا العمل انها - 00:06:00

لا بأس بالمرأة ان تتبرع بمالها بغير اذن زوجها اذا كانت امرأة رشيدة الرشيدة هي غير السفيهة السفيه الذي لا يحسن التصرف في المال اذا كانت رشيدة لا بأس ان تتصرف - 00:06:20

جمالها تعتق وتشتري فان كانت مبذرة فهي غير رشيدة العلماء يقولون اذا كانت رشيدة فلا بأس. واما ان كانت غير رشيدة فقوله تبارك وتعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم التي جعل الله لكم قياما - 00:06:40

قال ابن عباس وجماعات من السلف سفهاء هنا اه النساء والصبيان ليس النوم يعني لم لهم لكن الغالب عدم حسن التصرف. وهنا المقصود الاموال اموالهم هم. ولا تؤتوا السفهاء اموالكم. يعني المرأة غير الرشيدة اذا كانت في حالة - 00:07:10

زين رشيدة لا تعطها ما لها تتصرف فيه. ولا الصبي اذا كان غير رشيد لم يبلغ ولم يرشد لا تعطي ما له بتصرف فيه. ولذلك قال بعدها وارزقوهم فيها واكسوهم. وقولوا لهم قولا معروفا. يعني - 00:07:40

اطعموهم منه بقدر حاجتهم. واكسوهم الكسوة التي يحتاجون اليها. وقولوا لهم قولا معروفا اي عدوهم انهم اذا بلغوا ورشدوا ان اموالهم ستعطيهم محفوظة. التي جعل الله لكم قياما اموال الله جعلها قيام للناس. فلا تضيع - 00:08:00

ايات الصبي امواله لان له مال يتصرف فيه كيف يشاء لا ما يجوز حرام على وليه كذلك المرأة اما اذا كانت رشيدة تحسن التصرف. فبعض النساء احسن من بعض الرجال. تصرفها في - 00:08:20

البيت والمال احسن من من الرجل. والرجل اذا سفه في تصرفه في المال حجب عنه يحجر عليه لا اذا كان يبذر ويسرف في صرفه في غير حقه ولا مستحقه يعني او يزيد عن الحاجة - 00:08:40

اذا صرفوا في غير حق صرفه في الحرام فهذا اسراف. ولو ريالا واحدا. يحجب. من من شراء الحرام ويحجر او يبذر ويسرف في الحلال. يشتري في الحلال الحلال الزائد عن الحاجة الزائد عن الحاجة بحيث يضر بماله - 00:09:00

او الزائد عن الكمالية التي هي كمال بالنسبة له يعتبر اسرافا. لان انسان له ظرورة وله حاجة وله كمال كمالية فظرورته الاشياء التي اذا فقدها فقد الضروريات قد يفقد نفسه او يفقد ما له او - 00:09:30

تفقد عقله او يفقد عرظه او يفقد دينه وهذه الظروريات وما الحق بها من الظروريات فهذه الانسان ما بذل في حفظها فهو واجب. حفظها واجب. كذلك الحاجيات الحاجات التي هي للانسان ملحة وفي فقدها مشقة. مشقة نفسية او مشقة بدنية - 00:10:00

المشقة النفسية ما يكون باثار فقدانها للعرف والالفة الشيء. فمس فقد الحذاء يمشي بدون حذاء. الحذاء للانسان حاجة. ليست زينة حاجة فقد اللباس الذي يمنع البرد والاذى حاجة فاذا كان بفقده يتضرر بالضروريات التي ذكرناها فقد يكون ظرورة - 00:10:30

ستر العورة ظرورة ستر العورة للرجل او للمرأة كل بحسبه ظرورة. لانها فيها نقص في الدين الى الحرام آآ في هناك اشياء فوق الحاجة. يعني الانسان لا يحتاج لو فقدها ليس عليه مشقة. وليس عليه لا مشقة نفسية ولا مشقة - 00:11:10

حسية المشقة النفسية هو ما يتألم به الإنسان يعني نفسيا ويتأثر ان الناس يرونه فاقد لهذا الشيء فيتألم يخشى الاحتقار يخشى كذا وهي حقيقية ليست وهمية فهذه حاجة. يعني مثلا النظارات بعض الناس ضعيف الرؤية يستطيع ان يمشي اموره لكنه يحتاج اليها فهذه حاجية - 00:11:40

ولو كانت غالية الثمن. فهي من الحاجات. نظارات الزينة. ليست حاجية ولا ظرورية انما يلبسها تجملا. ان كانت زينة لا اسراف فيها. واعتاد ان يلبسوها زينة وليس فيها اسراف فلا بأس بها مباحة. حتى الزينة - 00:12:10

لكن بقدر فلا يخرج عن آآ يعني فلا يخرج الى حد الاسراف فهنا ان خرج عن حد الاسراف من خرج عن حد الحاجة او الزينة باشراف فهو سفير تصرف بسفه فيحجر الشاهد من هذا انها في هذا الحديث ان المرأة ان ام المؤمنين من - 00:12:40

ميمونة بنت الحارث تصدقت واعتقت وليدة لها دون ان تستأذن النبي صلى الله عليه وسلم لانها تعلم انه لن يمانع نبه عليها او علمت منه الممانعة لا تتصرف لا تبادر. واقرها النبي صلى الله عليه وسلم. ما قال - 00:13:10

ليس لك التصرف محجور عليك ممنوع منك لا. ولم ينهى فاخذ بهذا جمهور العلماء بانه لا بأس للمرأة الرشيدة البالغة ان تتصرف في مالها بالتبرع بالتبرع ما لم يبلغ يعني حد الاضرار يعني المقصود ما لم يبلغ حد - 00:13:30
الاضرار نعم تطيع وذهب بعض العلماء الى انها لها ان تتصرف وان تتبرع ما دون الثلث. يقول الامام مالك لقوله صلى الله عليه وسلم الثلث والثلث كثير. فقال ما زاد على الثلث الثلث زيادة فهو كثير. نعم؟ نعم. المهم ان - 00:14:00
كيف هذا فيه دلالة الى انها تصرفت لكن كل هذا في المرأة الرشيدة قال النووي وابن حجر في هذا الحديث الحث على تبرع المرأة بمالها. الحث على صلة الرحم وجواز تبرع المرأة بمالها بغير اذن زوجها - 00:14:40
وهذا كما ذكرت لكم قول الحنفية والشافعي والحنابلة اختيار البخاري رحمه الله في هذا الحديث قال فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو اعطيتها اخوالك. لو اعطيتها بكسر التاء. اخوالك باللام - 00:15:00
جمع وخال واخوالها كانوا من بني هلال وامها اسمها بنت عوف الهلالية اخوالك قال النووي رحمه الله هكذا وقع هذه اللفظة في صحيح مسلم اخوى لك. باللام ووقعت في رواية البخاري اخواتك - 00:15:30
كذلك اخوالك ووقعت في رواية الاصيل عند البخاري اخواتك بخاري ومسلم المشهور من رواياتهم اخوالك. في رواية عند البخاري رواية الاصيل لنسخة البخاري خواتك ايهما اصح؟ قال القاضي عياض ولعله اخواتك اصح. بدليل رواية مالك - 00:16:00
لو اعطيتها اختك قال النووي وفي شرح صحيح مسلم والعيني في شرح صحيح البخاري الجميع صحيح لفظة اخوالك لو اعطيتها اخوالك ولفظة لو اعطيتك اياها او لو اعطيتها اخواتك قال الجمع صحيح ولا تعارض - 00:16:30
فان النبي صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك كله. يعني قال لو اعطيتها اخوالك وقال لو اعطيتها اختك هذا الذي ارادوا التنبيه عليه. لانها صحت هذه وهذه. في في هذا الحديث من الفوائد قوله كان اعظم لاجرك فيه ان الهبة - 00:17:00
او الصدقة على ذي الرحم افضل من العتق بها. قال قاله ابن بطال في شرح هذا صحيح البخاري يقول الهبة لذوي الرحم افضل من العتق. واستدل بهذا لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو اعطيتها ويؤيده حديث سلمان ابن عامر الظبي ان - 00:17:30
النبي صلى الله عليه وسلم قال الصدقة على المسكين صدقة. وهي على ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة. كما مر معا لكن تأمل معنا هنا عتق وهبة او عتق وصدقة. ايهما افضل؟ هذا الذي جعل العلماء يقولون هذا الكلام. بعض العلماء قال لا فيه تفصيل - 00:18:00
في تفصيل والتفصيل هو انه ان كان الاقارب اغنياء عن هذا هذه الرقبة وليسوا في حاجة ساقها افضل. وان كانوا محتاجين اليها تخدمهم رقبة فاعطاؤهم اياها افضل. لانها فيها صدقة وصلة - 00:18:30
وجاء في في رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو افلا فديت بها بنت اختك من رعاية الغنم. يعني لو اعطيتها. لاختك واخوالك كانت بنت اختك ما ترعى في الغنم. ترعى في البادية بني هلال. هي ترعى الغنم لعدم وجود من - 00:19:10
يرعاها. فهنا ايش دل على الحاجة انهم احتاجوا انها محتاجين اليها واضح؟ فهذا يدل على انه لما قال لو اعطيتها ما كانت هناك حاجة فهي اولى. فهذا التفصيل هو الاصح. اذا كانوا نعم. اي نعم. ونحتاج اليها. اي نعم - 00:19:40
مو شرط الغناء. كذلك من فوائد هذا الحديث الاعتناء باقارب الام اكراما بحقها. وهو زيادة في برهم الحديث الذي يليه او الباب الذي يليه قال المصنف رحمه الله باب صلة الام - 00:20:10
مشركة لا شك ان المؤمن ما عند الناس اشكال فيها لكن الاشكال في المشركة هل يصلها الله عز وجل يقول ووصينا الانسان بوالديه احسانا. وقال عز وجل وان جاء ذاك على ان تشرك - 00:20:30
بما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا. واتبع سبيل من اناب اليه. يعني المؤمنين جاهدوك على الاشراك اذا هم اهل شرك ما امر بقطعهم قال فلا تطعهما في الشرك والكفر والمعاصي. وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. وقال انما الطاعة بالمعروف - 00:20:50
لكن ما امر بقطعهم قال لا تطعهم في الشرك وصاحبهما في الدنيا معروفا وبدي في الدنيا. قال معروفا مصاحبة بالمعروف. بالمعروف الذي تعارف الناس على انه هذا الحديث ترجم عليه النووي رحمه الله على في شرح - 00:21:20

صحيح مسلم باب فضل النفقة والصدقة على الاقربين والزوج والاولاد ولو كانوا مشركين. الحديث عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت قلت يا رسول الله ان امي قدمت علي وهي راغبة او راهبة افاصلها؟ قال - 00:21:50

قال نعم قال نعم امر هذا الحديث في الصحيحين رواه الامام البخاري ومسلم. امها قدمت لما كان النبي صلى الله عليه وسلم بعد صلح الحديبية كانت امرأة مشركة فلما كان الصلح - 00:22:10

بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قريش صار هناك من يأتي الى المدينة اما لصلة اقارب او لزيارات او لغير ذلك. ومن المسلمين من يذهب الى مكة يعتمر او يصل اقاربه او كذا. فصار هناك - 00:22:30

واصل اسم ام اسماء واسماء بنت ابي بكر امها غير ام عائشة ام عائشة اسمها ام رومان وهذه اسمها قيلة بنت عبد العزى تقول ام اسماء جاءت امها اليها وهي - 00:22:50

هي راغبة او راهبة. شك الراوي. شك الراوي. هل هي راغبة ام هي راهبة جاءت برغبة؟ ام جاءت بخوف؟ قال القاضي عياض راغبة بلا شك. الصحيح راغبة بلا شك. الصحيح الرواية انها راغبة بلا شك. ومعناه راغبة عن الاسلام وكارهة له - 00:23:20

هنا ذهب الى معنى اخر غير المتبادر الى الذهن المتبادر الى الذهن انها راغبة بالعطاء. لانها قالت افاصلها راغبة في العطاء. لكن ولذلك قال بعض طامعة في ما اعطي فيما اعطيها وحريصة عليه فيها رغبة على العطاء والاخذ من الصلة صلة البنت في رواية عند ابي داود - 00:23:50

هي راغمة مشركة وهي راغمة مشركة. رواية رواية راغبة وراغمة ومشركة. فاذا لما قالت راغمة ومشركة يدل على انها فيها ثلاث حالات الرغبة بالعطاء وانها جاءت اضطرت ومنعا عن نفسها لم تأتي الا لشدة الحاجة وان - 00:24:20

لا زالت مشركة. هل اصلها؟ فقال نعم. ففي في جواز صلة القريب المشرك ولا بأس به. وهل اسلمت هذه الام؟ اكثر المؤرخين على انها لم تسلم ماتت بكافرة. وقيل اسلمت - 00:25:00

في حديث في الصحيحين حديث عمر قال رأيت رجلا يبيع حلة من حرير. فقلت يا رسول الله رأيت حلة عطارد يبيعها رجل اسمه عطارد اتجر بهذه الحلل الحريرية فلو اشتريتها للعيد والوفت والجمعة تلبسها يعني. فقال هذا لباس من لا خلاق له - 00:25:30

لا حظ له في الاخرة يعني. ثم جاءت منها اكسية فكساني رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم اشياء مثلها من حرير فاعطى عمر واحدا فقلت يا رسول الله - 00:26:10

انك قلت فيها انها لباس من لا خلاق له. قال ما ما اعطيتكها لتلبسها. ولكن تلبسه ليس لك بالضرورة نقول لك اياها تبيعها تحديها تعطيها زوجتك ليس بالضرورة ان تكون وكانت حلة - 00:26:30

هنا اللباس الرجال يعني لو كانت لباس امرأة لاعطاها لزوجته مباشرة لكنها لباس رجال. رداء وازار من الحلة اذا كان كامل الرداء وايزار فقال فبعث بها عمر الى اخ له بمكة مشرك. اهداها اليه - 00:26:50

ففيه صلة المشرك. لكن ما يعطى من الزكاة. يعطى من الهدايا من النفقات وهكذا. نعم. كم الوقت انتهى الوقت يقول ابو علي انتهى برك يكفي احد عنده سؤال يعني يعطى يهدى هدية لا يعطى من الزكاة لا من زكاة - 00:27:10

المال ولا من زكاة الفطر؟ تعطيه ممكن تنفق عليه؟ النفقة وممكن تهدي له هدايا؟ لا بأس هذا لا ليس في اقل اكثر قرابة لكن هنا الحاجة الحاجة كانت اولى ولم يكن لها اعمام في في المدينة. اهلها في في البادية - 00:27:50

في بادية بني هلال فقد يكون حاجته اهلها اخوالها اختها كانت عندها اخوالها لان في بنت اختي ها رواية وفي رواية اختك وفي رواية اخوالك فقد تكون اختها مزوجة عند اخوالها فاشار - 00:28:30

من اقاربها يكونون فاشار الى ان اخوالها لاجل ان الاخت عندهم. المهم التفظيل بين القرابات بحسب بحسب الاقرب فالاقرب. والعصبات اقرب من ذوي الارحام. ثم ان كان يعني حسب الحاجة ان كانوا متساوين او فالحاجة ينظر الى الاحوج فهو افضل - 00:28:50

هم العصبة. لانها اشد حقا بحيث انه لو لو احتاج الى النفق فهو اولى به. ماشي الله اكبر نعم؟ تصرف المرأة في ماله؟ ايش فيه؟ مع

انها مالك. يعني لا يلبس غير اسمه او بغير اذن. لا يجوز - 00:29:20
رشيدة. رشيدة. الرشيدة يجوز. طيب يعني تمثل في غير غير رشيدة تبذر تبذر يعني هي بعقلها لماذا رد رشيد لماذا اطلنا الكلام في الرشد والسفه والحاجة والضرورة والزينة لاجل نبين - 00:30:00
ان الذي يسرف غير رشيد. فان كانت غير مسرفة لو انه راجل غير رشيد يجوز له التصرف في ماله؟ ما يتصرف الا بقدر الضرورة عليه يحجر عليه يحجر عليه ويكون عليه ولي ينفق عليه من ماله. نعم - 00:30:30
بلاش الثلث هذا قول الامام مالك دون الثلث قوله الجمهور يقولون ما دامت رشيدة ولو تصرفت في مالها كله. ما لها علاقة بالورثة هذا ما لها؟ الورثة بعدها بعد الموت هي حية - 00:30:50
اذا علمت الزوجة اذا تصدقت الزوج لو علم وصدقة الزوجة صيام ليل. قال لها ان تنفق بس بدون علمي. لها ذلك. من ما لها؟ من ما لها. لها اذا كانت تتقي شره. ايه. لها ان تخفي - 00:31:10
الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. السلام عليكم ورحمة الله - 00:31:30